أسم الوحدة الإدارية /.....

أسم الموظف رباعي /.....

الرقم الوطني :

عقـــد استخـــدام وظيفي (وطنـــي)

وفقاً لأحكام القانون رقم (12) لسنة (2010ميلادي)

بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية

العلاقات اللائحية (الوظيفة العامة)

صورة شخصية

الرقم الوطني :

أنه في يوم ..... الموافق ..../ .... / ..... ميلادي) تم إبرام هذا العقد طبقاً لأحكام قانون علاقات العمل الصادر بالقانون رقم (12) لسنة (2010 ميلادي) ولائحته التنفيذية.

1. الطرف الأول ..... **يمثله/** .....

صفته/..... **عنوانه/** .....

2. الطرف الثاني/..... **تاريخ الميلاد/**.....

مكان الميلاد/..... **رقم ورقة العائلة/** .....

رقم البطاقة الشخصية/..... **مكان وتاريخ إصدارها/** .....

المؤهل العلمي/..... **التخصص/**..... **تاريخ الحصول عليه/** .....

تمهيـــــد

ولمَا كان الطرف الأول يرغب في الاستفادة من خدمات الطرف الثاني في مجال تخصصه، ولما كان الطرف الثاني قد قبل العمل لدى الطرف الأول فقد تم الاتفاق بين الطرفين المذكورين أعلاه على إبرام هذا العقد وفقاً لما يلي:-

مادة (1)

يعمل الطرف الثاني لدى الطرف الأول على وظيفة ..... ورقمها بالملاك المعتمد( ) وذلك اعتباراً من ..... ولمدة..... سنة/سنوات.

مادة (2)

يجوز للطرف الأول تجديد عقد الطرف الثاني بعد موافقته لنفس المدة وذلك بإخطار كتابي يوجه للطرف الثاني قبل انتهاء العقد بشهر وتحسب مدة التجديد من اليوم التالي لتاريخ انتهاء العقد وفي حالة عدم إخطار الطرف الأول الطرف الثاني برغبته في تجديد العقد فإن العقد يعتبر منتهي بانتهاء مدته.

التوقيع والختم

الرقم الوطني :

مادة (3)

يخضع الطرف الثاني للاختبار لمدة لا تتجاوز (90) يوماً تبدأ من تاريخ مباشرته للعمل ويعتبر الطرف الثاني قد اجتاز فترة الاختبار بنجاح إذا لم يسبقها إخطار من جهة العمل بإنهاء خدماته خلال المدة المشار إليها أو يصدر قرار بشأنه بنقله أو فصله.

ويجوز خلال مدة الاختبار إنهاء هذا العقد من أحد الطرفين المتعاقدين وذلك بإخطار كتابي يوجه إلى الطرف الآخر مع مراعاة ما يلي:-

إذا كان إنهاء العقد من جانب الطرف الأول استحق الطرف الثاني مرتبه لمدة شهر من تاريخ تسلمه للإخطار أو من تاريخ انتهاء مدة الاختبار أيهما اقرب.

أما إذا كان إنهاء العقد من جانب الطرف الثاني استحق مرتبه إلى اليوم الأخير من خدمته الفعلية فقط.

مــادة (4)

يلتزم الطرف الأول بأن يدفع للطرف الثاني المقابل المالي لمرتب الوظيفة المتعاقد عليها وقدره ( ) دينار ليبي المناظر للدرجة والعلاوة الوظيفية ( ) وذلك اعتباراً من تاريخ مباشرته العمل مضافاً إليها العلاوات والمزايا المقررة للوظيفة، ويخضع المرتب للعلاوات والاستقطاعات القانونية المقررة في التشريعات النافذة.

مــادة (5)

يستحق الطرف الثاني علاوة سنوية من علاوات الدرجة الوظيفية التي يشغلها اعتباراً من أول الشهر التالي لانقضاء سنة من تاريخ شغل الوظيفة لأول مرة أو منح العلاوة السنوية السابقة.

مــادة (6)

يتمتع الطرف الثاني بالإجازات السنوية والمرضية وغيرها من الإجازات المقررة وفقاً لإحكام قانون علاقات العمل رقم (12) لسنة (2010 ميلادية) ولائحته التنفيذية.

مــادة (7)

يجب على الطرف الثاني الالتزام بالتشريعات المنظمة لممارسة الوظيفة وعليه بوجه خاص الالتزام بما يلي:-

1- أن يؤدى العمل بنفسه وأن يبذل في تأديته ما يبذله الشخص العادي في المواعيد المقررة لأدائه.

2- أن ينفذ ما يصدر إليه من تعليمات من الطرف الأول الخاصة بالعمل المتفق عليه في حدود القوانين واللوائح المعمول بها.

التوقيع والختم

											الرقم الوطني :

3- أن يتعاون ويحسن معاملة رؤسائه وزملائه ومرؤوسيه وأفراد الجمهور.

4- أن يحول أثناء قيامه بوظيفته دون وقوع مخالفة للقوانين واللوائح والنظم السارية أو إهمال في تطبيقها.

5- أن يحرص على استخدام وحفظ الأشياء والمعدات المسلمة إليه لتأدية العمل، وأن يستخدمها في العمل المكلف به فقط.

6- أن يحافظ على سرية كل ما يطلع عليه بحكم وظيفته ويظل هذا الواجب قائماً ولو بعد ترك الخدمة.

7- أن يحافظ على كرامة وظيفته طبقاً للعرف العام، وأن يسلك في تصرفاته مسلكاً يتفق واحترام الواجب.

8- أن يقدم كل عون ومساعدة في حالات الكوارث والأخطار التي تهدد مكان العمل والأشخاص العاملين فيه، و ذلك دون اشتراط الحصول على مقابل.

9- أن يتقدم لإجراء الفحص الطبي متى طلب منه ذلك للتحقق من خلوه من الأمراض المهنية والمعدية.

10-التقيد باستعمال وسائل ومعدات الصحة والسلامة المهنية الموجودة بجهة العمل.

11-أن يلتزم بالبرامج التدريبية والدورات التأهيلية التي يرشحه لها الطرف الأول.

مـادة (8)

يحظر على الموظف أن يقوم بالذات أو بالواسطة بأي عمل من الأعمال المحظورة أو المحرمة بمقتضي القوانين أو اللوائح المعمول بها، وبوجه خاص:-

1- القيام بالعمل لدى الغير سواء بمقابل أو بدونه، دون الحصول على إذن كتابي من جهة عمله الأصلية.

2- قبول هدايا أو غيرها بأية صفة كانت لقاء قيامه بواجباته.

3- أن يرتكب أي فعل من أفعال الوساطة والمحسوبية أو يستغل وظيفته للحصول على منفعة له أو لغيره بشكل مباشر أو غير مباشر.

4- أن يشتري عقارات أو منقولات مما تطرحه الجهات القضائية أو الإدارية للبيع إذا كانت تتصل بمهام عمله.

5- أن يزاول أيه أعمال تجارية وأن تكون له مصلحة في مناقصات أو مزايدات أو مقاولات أو عقود مما يتصل بمهام عمله.

6- أن يستأجر عقارات أو منقولات بقصد استغلالها ضمن نطاق الدائرة التي يؤدي بها عمله.

7- أن يستغل وسائل العمل ومعداته لمصلحته الشخصية.

8- أن يدعى بالتأثير.

9- أن يحتفظ لنفسه دون وجه حق بأية ورقة من الأوراق الرسمية أو ينزع ورقة من الملفات المخصصة لحفظها وأن ينقل وثائق أو ملفات خارج مقر العمل ما لم يكن مأذوناً له بذلك.

التوقيع والختم

											الرقم الوطني :

10- القيام أو التحريض على القيام بأي فعل يعد من قبيل أفعال التحرش الجنسي.

11- أن يخالف إجراءات الأمن الصناعي والسلامة العامة داخل جهة العمل .

12- أن يقوم بإعداد أو نشر أو توزيع مقالات أو منشورات ذات صبغة سياسية مناهضة لأهداف الدولة أو المبادئ الأساسية التي يقوم عليها المجتمع، أو أن يثير الناس بأمر من هذه الأمور.

مـادة (9)

إذا انتهت خدمة الطرف الثاني لأي سبب من الأسباب وجب على الطرف الأول إخطار وزارة الخدمة المدنية بالإنهاء وأسبابه.

مـادة (10)

تسري على هذا العقد أحكام قانون علاقات العمل الصادر بالقانون رقم (12) لسنة (2010 ميلادي) ولائحته التنفيذية وقانون الضمان الاجتماعي رقم(13) لسنة (1980ميلادي) وتعديلاته، ولائحة الموظفين بعقود المعتمدة بقرار مجلس الوزراء رقم (217) لسنة (2012 ميلادي) وكافة القوانين المنظمة للوظيفة العامة واللوائح والقرارات والتعليمات الصادرة بمقتضاها في كل ما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد وتعتبر أحكام هذه القوانين واللوائح والقرارات جزء لا يتجزأ منه.

مـادة (11)

حرر هذا العقد باللغة العربية من ثلاثة نسخ تسلم نسخة للطرف الأول، والنسخة الثانية للطرف الثاني والثالثة تُحال لوزارة الخدمة المدنية ، ولجميع هذه النسخ نفس القوة القانونية.

الطرف الأول **الطرف الثاني**

الاسم : ..... **الاسم :** .....

الصفة : ..... **التوقيع :** .....

التوقيع والختم .....

يعتمـد

وزارة الخـدمـة المـدنيـة

الاسـم : .....

الصفـة : .....

التوقيـع والختـم : .....

المرفقات :

1. إفادة بعدم العمل .
2. شهادة ميلاد .
3. شهادة إقامة .
4. صورة من البطاقة الشخصية أو جواز السفر .
5. عدد ستة (6) صور شخصية .
6. شهادة إثبات الحالة الجنائية .
7. الشهادة الصحية .
8. المؤهل العلمي وكشف الدرجات .

ملاحظات :

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....